

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٠٦ رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٦ :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا الصادر في الطعن رقم ٤٥٨٨ لسنة ٥٠ ق. ع :

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

ت رد أقدمية السيد / مسعد محمد عزب حاجاج - في وظيفة وكيل نيابة إدارية إلى ١٤/٦/٢٠٠٦ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠٠٦ على أن يكون تاليًا على السيد / علاء أحمد محمد شرقاوي - وسابقًا على الأستاذة / سحر عبد الفتاح محمد أبو العينين ، وكيلي النيابة الإدارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ صفر سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ١٤ مارس سنة ٢٠٠٨ م) .

حسني هبارك